mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | ما حكم الآنية المطلية بالذهب أو المطلية باللون الذهبي؟

علي عبدالعزيز الشبل

الاواني المطلية بالذهب ان كانت مطلية بماء الذهب فهذه لا يجوز الاكل والشرب فيها في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين الذي يأكل ويشرب في انية الذهب فكأنما يجرجر في بطنه نار جهنم - 00:00:00

النوع الثاني لا اواني سكاكين وملاعق واشواك وصحون لونها ذهبي ليست بماء الذهاب لكن لون ذهبي. فهذا يجوز الاكل والشرب بها لان اللون الذهبي لم لم نمنع منه وانما منعنا من الذهب سواء في اصله - 00:00:18

او في مائه المموه به والله اعلم. الحمد لله. وسؤالها هو من النوع الثاني ولهذا سألناها هل هو غالي؟ فقالت لا رخيص. اذا اللون الذهبي فقط. اللون نعم وبعض كل ما كان في لون الذهب. الاصفر اللامع - 00:00:36

وهو ليس ذهب فلا بأس به ساعة كذا ازرار خاتم ونحوه فهذا مباح والله اعلم - 00:00:52